

إنه فى يوم الموافق / / 2017 ، الساعة
بناء على طلب السيد /

الموضوع

جنحة مباشرة خيانة
أمانة وتعويض
مدنى مؤقت وقدرة
5001 ج

انا محضر محكمة قد
انتقلت فى التاريخ الموضح أعلاه الى حيث اقامة كلا من:
السيد /

مخاطبا مع /

بناء على طلب
الطالب وتحت
مسئولية

2- السيد وكيل نيابة مخاطبا مع /

.....

الموضوع

وكيل الطالب

علاء أحمد
عبد الحميد

المحامى

حيث أنه وبموجب اثنين إيصال أمانة ، استلم المعلن اليه الأول
من الطالب إيصال أمانة أول بمبلغ وقدرة (40000 ج أربعين
ألف جنية مصري) وإيصال أمانة ثاني بمبلغ وقدرة
(40000 ج أربعين ألف جنية مصري) ليكون جميع المبلغ
(80000 ج ثمانين ألف جنية مصري) على سبيل الأمانة
وحيث أن المعلن الية الأول قد بدد ذلك المبلغ ولم يتم بتوصيلة
إلى السيده ، وقد طالبة الطالب بسداد المبلغ المسلم الية
بموجب عقد الأمانة مرارا لكن دون جدوى الأمر الذى يعتبر
معه المعلن الية الاول قد ارتكب الجريمة المنصوص عليها فى
قانون العقوبات طبقا لنص المادة 341 عقوبات وهى خيانة
الأمان .

وحيث أنه قد لحق بالطالب اضرار مادية وادبية من جراء
فعل المعلن الية الأول فانه يطالب بتعويض وقدرة " خمسة
ألاف وواحد جنية مصري فقد لا غير " على سبيل التعويض
المدنى المؤقت

وحيث الغرض من اعلان المعلن الية الثانى بصفته هو مباشرة وتحريك الدعوى الجنائية قبل المعلن الية الأول بالقييد والوصف طبقا لنصوص القانون

بناء عليه

أنا المحضر سالف الذكر قد انتقلت إلي حيث إقامة المعلن إليهما وأعلنتهما بصورة من هذه الصحيفة للعلم بما جاء فيها وسريان مفعولها قانونا في مواجهتهما وكلفتها بالحضور أمام الحكم بالطلبات الآتية :

اولاً : توقيع اقصى العقوبة المنصوص عليه بالمواد 341 عقوبات وذلك لان قام بتبديد الاموال المسلمة الية على سبيل الأمانة فاختلسها لنفسة المعلن الية الأول اضرار بالطالب

ثانيا : الزام المعلن الية الاول بأن يؤدي للطالب مبلغ " خمسة آلاف وواحد جنية مصري فقد لا غير " على سبيل التعويض المدنى المؤقت , مع الزامة بالمصروفات ومقابل اتعاب المحاماة ولأجل العلم /